

من وزيرة المالية

24/12/2024

إلى

N° 1353

الموضوع: حول توظيف الأداء على القيمة المضافة.
المرجع: مكتبكم الوارد بتاريخ 20 نوفمبر 2024.

تضمن مكتبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنه في إطار تنفيذ عقد كراء المقر الاجتماعي لبنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة المبرم مع الشركة تتولى هذه الأخيرة بصفتها صاحبة المبنى القيام بجميع أعمال الصيانة وتوفير خدمات الحراسة والتنظيف وكذلك خلاص فواتير الكهرباء والماء نيابة عن جميع المستأجرين لتقوم لاحقا بإصدار فواتير تتضمن حصة كل مستأجر من جملة المصاريف المبذولة نيابة عنهم وذلك وفقا للمساحة المستغلة.

وبينتم أن الفواتير الصادرة عن الشركة تتضمن ما يلي:

- المبلغ الجملي للمصاريف المبذولة نيابة عن المستأجرين بإعتبار جميع الأداءات بعد خصم الأداء على القيمة المضافة المقتطع مع إضافة نسبة 10 % من هذا المبلغ (سعر التحويل)،
- مبلغ الأداء على القيمة المضافة بنسبة 19 % الموظف على المبلغ الجملي دون إعتبار الأداءات،
- المبلغ الجملي بإعتبار الأداءات بما في ذلك الأداء على القيمة المضافة.

فطلبتم على هذا الأساس توضيح إمكانية توظيف الشركة للأداء على القيمة المضافة على مبالغ تتضمن بدورها الأداء المذكور.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه إذا تولت الشركة توزيع الأعباء التي تحملتها نيابة عن الشركات الأخرى مع فوترة هامش ربح على هذه الأعباء فإن الأمر لا يتعلق بتوزيع أعباء على حالتها بل بفوترة خدمات مسداة وبالتالي يتعين على الشركة توظيف الأداء على القيمة المضافة والتصريح به ودفعه وذلك بعنوان كامل المبالغ المفوترة وفقا للتشريع الجاري به العمل مع مراعاة أحكام الفصل 18 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

ويمكنها طرح كامل مبلغ الأداء على القيمة المضافة الذي تحمته بعنوان المصاريف المبذولة المتعلقة بأعمال الصيانة وتوفير خدمات الحراسة والتنظيف وكذلك خلاص فواتير الكهرباء والماء وذلك على أساس الفواتير الصادرة في الغرض بإسمها طبقا لأحكام الفصل 9 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

هذا ويمكن لبنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة طرح الأداء على القيمة المضافة الذي تحمته على أساس الفواتير الصادرة من قبل الشركة ، وذلك وفقا لأحكام الفصل 9 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

وتقبلوا، سيدي فائق عبارات الإحترام والتقدير.

والسلام
عن وزيرة المالية وبتفويض منها

المدير العام
للمدراسات والتشريع الجبائي
يحيى الشملالي